

بفائه وعينته على حضوره هذا هو حال خاصة من اراد
 الحقا وهو الذي غابوا عن الخلق المشهود اليك الخوف لم يقع لم شعور
 بهم والاشغال اليهم ونحوها عن الاسباب بروية منسب الانسحاب في رها
 وعلاوا جعلتهم فيهم عواجهون وعقوبة الخوف فاش عليهم سماء هذا امر
 فورا هو تيماء هذا الكون فخر فينا الخوف فرامتلوا علموا هذا الي وصلوا الي
 غايتهم وشبهها فيها الا انهم عرفوا في حمار التوحيد من مضمون عليهم انار الوسايف
 والقبير الي مغلق عليهم روية ذلك والشعور به فرغنا سكره وهو عرفه
 انما سمع بهما وجعلهم وهو ثبوت وجود الخوف في ذلك على فرسهم ونوشوتها
 وجود الخوف وعناهم وهو امتثالهم في شهود الخوف على بقايتهم وهو شعورهم
 بالخلق وعينتهم وهوة هابا احوال الخلق عن نكرهم على حضورهم مع
 الخلق ومعاني هذه الالفاظ كما تراها متفاربة وهي الالفاظ تراها كلها
 الصوفية الخلق فيهم وعبروا بها في كتبهم ووضعوا على معاني
 اختصوا بغيرها التي تعري بعضهم من بعض على انما صوره ولم الالفاظ
 كثيرة غير هو وكان المؤلف رحمه الله اراد انما الخلق كتابه عن ذكر فضة
 منها وقال رضي الله عنه **واكمل منه غير شرب با زاد**
صوا وضايات فازداد خمورا فلا جعله بحجبه
عرفه واقر له بحجبه عن رعه ولافناه
عرف فائه ولافناه يصره عرفنا به يعكس كل
ذو فمك فمك ونوي كل ذو حوقفه هذا
 هو حال خاصة الخاصة التي حاروا رتبها الي حال وفهم شربوا
 كؤوس التوحيد فازداد حوهم وغابوا عن الاعيان فازداد حضورهم
 فربما كانوا احوال وفتعوا في مقامات الرجال ولم يعلم نحو
 والاصغر ولم يحجبهم شرب عرفية بل وواحقه وحجبه المراتبا
 واعكسوا لها ما لم يسموا واحبوا ذلك لانتماع نكرهم ونفوس
 بمرهم وهزة هي صفة الصديق رضي الله عنه في الفضة التي
 ينزرها انار وقرقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه لعائشة

رضي الله

الاعمال على صحتها

رضي الله عنها لما نزلت براءتها من اولها على لسان رسول الله
 صل الله عليه وسلم يا عائشة اشكر رسول الله صل الله عليه وسلم
وقالت والله لا اشكر الا الله ذمها ابو بكر رضي الله
عنه على القيام كما قام بها الفضة اذ كانت
ذاتا روفرا قال الله تعالى اشكر لي ولو ادرتك وقال
صلوات الله عليه وسلامه كما يشكر الله من اياكم الفاس
وكانت هي في ذلك الوقت مكملة عرضها عرفا عليه
عن الانار في كل شهر الا الواحرا الفاس هذا مثال اخر
 الفصيح وهو اشيع المولى رحمه الله الكلام فيه والمعنى في ذلك بين الحاجه
 بنا الي مزب نسيه التي قوله وكانت هي في ذلك الوقت مكملة عرضها عرفا
 ارمقصة عرضها عرفا وهو حكم بشي فيها مستولا عرا حيا سفا
 بالكلية والاصلاح تعقا الحجة ومحل القهر وصحة الشهادة وفي قوله
 وكانت هي في ذلك الوقت اشعار بان ذلك لم يكن حلالا لازما لها في جميع
 اوقاتنا بل كان في ذلك في وقت مخصوص ووافعة مخصوصة وذلك صحيح
 اذ جاء بها رضي الله عنها هو حال الحال في حيا **رسول الله صل الله عليه**
 وسلم ويعرفوا انه كنعوا حال ايها رضي الله عنه وذلك معلوم من اخبارها
 وسيرها رضي الله تعالى عنها وقال رضي الله عنه لما سئل عن قولها طوان
 الله عليه وسلامه وجعلت فرة عيني في الصلاة هذا لك تمام به ام
 لتغيره منه شربا ونصيب فاجابا ا فرة العبر يا يشهد على قول العرفه
 بالمشهود **والرسول صلوات الله عليه وسلامه ليس معرفته**
كعرفته وليس فرة غير كفرة عينه وانما اذ ربه
عينه في طائفة يشهده حال المشهود انك انك فراسا
الذي ذلك فوله في الصلاة ولم يقل بالصلاة اذ هو
صل الله عليه وسلم لانك عينه بعين ربه وكيف
وهو يرا على هذا القيام ويأمر بك من سواه لقله ما ان
الله عليه وسلامه اعبر الله كانك تراه وحال

باري